

وعلى مشاريع العرض التقني والتعريفى المتعلق بالاقتسام غير المُفَعَّل للبنيات التحتية للشبكات المكونة من الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) المستغلة من طرف المتعهد «ميدي تيليكوم»، المعروضة من طرف هذا الأخير على أنظار الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، كما تم تعديلها وتتميمها بتاريخى 5 و19 يونيو 2025 و25 سبتمبر 2025 و2 أكتوبر 2025؛

وعلى مشاريع العرض التقني والتعريفى المتعلق بالاقتسام غير المُفَعَّل للبنيات التحتية للشبكات المكونة من الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) المستغلة من طرف المتعهد «وانا كوربوريت»، المعروضة من طرف هذا الأخير على أنظار الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، كما تم تعديلها وتتميمها بتاريخ 4 يونيو 2025 و24 سبتمبر 2025 و2 أكتوبر 2025؛

وعلى المشاورات والاجتماعات التي تمت ما بين الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات ومتعهدي الشبكات العامة للمواصلات، الحائزين على تراخيص لإحداث واستغلال شبكات عامة للمواصلات الثابتة أو تراخيص من الجيل الجديد؛

أ. الإطار التنظيمي وسياق القرار :

في إطار تطوير الشبكات المكونة من الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) على المستوى الوطني وتطبيقا للمادة السادسة من القرار المشار إليه أعلاه رقم 05/25، ستتناول المرحلة الثانية من اقتسام البنيات التحتية من نوع FTTH الاقتسام غير المُفَعَّل لهذه البنيات التحتية. وستتيح هذه المرحلة مواصلة تنفيذ الشروط اللازمة للنشر السريع للألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) بالمغرب وتطوير بشكل سريع منافسة سليمة ومشروعة.

يُقصد بالاقتسام غير المُفَعَّل، توفير من طرف متعهد لشبكة عامة للمواصلات، على مستوى نقطة التشارك (PM)، ولوفا (غير مُفَعَّل) من نوع FTTH إلى غاية نقطة انتهائية بصرية مقامة لدى الزبون النهائي لمتعهد آخر أو لدى نقطة ربط هوائي متنقل لمتعهد آخر.

وعلى هذا الأساس، أرسل كل متعهد للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات مشروع عرضه التقني والتعريفى المتعلق بالاقتسام غير المُفَعَّل للبنيات التحتية البصرية من نوع FTTH، تطرق للجوانب التالية:

- وضع كل متعهد، مالمك للبنيات التحتية البصرية غير مفعلة من نوع FTTH (المسمى بمتعهد البنية التحتية)، رهن إشارة المتعهد الغَير (المسمى بالمتعهد التجاري) خطأ غير مُفَعَّل من نوع FTTH تم تركيبه من طرف متعهد البنية التحتية؛

قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 09/25 صادر في 16 من ربيع الآخر 1447 (9 أكتوبر 2025) حول العروض التقنية والتعريفية المتعلقة بالاقتسام غير المُفَعَّل للبنيات التحتية المخصصة لشبكة الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) المستغلة من طرف المتعهدين «اتصالات المغرب» و«ميدي تيليكوم» و«وانا كوربوريت».

المدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات،

بناء على القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.162 بتاريخ 2 ربيع الآخر 1418 (7 أغسطس 1997) كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 22 المكررة منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.813 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) بتطبيق أحكام القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات فيما يخص الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.1025 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) المتعلق بالربط البيئي لشبكات المواصلات، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى قرار المدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 01/18 الصادر في 21 من رمضان 1439 (6 يونيو 2018) يقضي بتحديد لائحة الأسواق الخاصة للمواصلات؛

وعلى قرار المدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/14 الصادر في 16 من جمادى الآخرة 1435 (16 أبريل 2014) يقضي باعتماد المبادئ التوجيهية المتعلقة بالكيفيات التشغيلية والتعريفية والاتفاقية لاقتسام والتشارك في البنيات التحتية للشبكات المكونة من الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH)؛

وعلى قرار المدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 05/25 الصادر في 3 رمضان 1446 (4 مارس 2025) حول العروض التقنية والتعريفية المتعلقة باقتسام البنيات التحتية المخصصة لشبكة الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) المستغلة من طرف المتعهدين «اتصالات المغرب» و«ميدي تيليكوم» و«وانا كوربوريت»؛

وعلى مشاريع العرض التقني والتعريفى المتعلق بالاقتسام غير المُفَعَّل للبنيات التحتية للشبكات المكونة من الألياف البصرية إلى غاية المشترك (FTTH) المستغلة من طرف المتعهد «اتصالات المغرب»، المعروضة من طرف هذا الأخير على أنظار الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، كما تم تعديلها وتتميمها بتاريخى 04 و20 يونيو 2025 و25 سبتمبر 2025 و2 أكتوبر 2025؛

• بهدف تعزيز تغطية شبكات الاتصالات المتنقلة وقصد تسهيل نشر هوائيات متنقلة جديدة وتقليص تكرار المنشآت، يجب على كل عرض تقني وتعريفي أن يُدرج خدمة تتعلق بوضع متعهد البنية التحتية رهن إشارة المتعهد التجاري نقطة ربط هوائي متنقل (PRAM) تتيح له ربط مواقعه المتنقلة من جهة نقطة التشارك باستخدام البنية التحتية غير المُفعَّلة لمتعهد البنية التحتية ؛

• يشكل توافر المعلومات حول المناطق المغطاة بالألياف البصرية (غير المُفعَّلة) عنصرا حاسما في إطار الاقتسام. ومن هذا المنطلق، يُلزم كل متعهد للبنية التحتية بتوفير، بصفة منتظمة (حاليا، بشكل نصف سنوي)، بيانات ذات مرجعية جغرافية (géoréférences) حول المناطق المغطاة التابعة له وكذا مشاريعه المتعلقة بالنشر المزمع تنفيذها ؛

• ينبغي أن تساهم التعريفات بالجملة المقترحة من طرف كل متعهد للبنية التحتية في تنشيط وتحفيز المنافسة لفائدة المستعملين النهائيين ؛

• بناء على المقترحات المتوصل بها، اقترحت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات تفعيل تخفيضات تعريفية على الخدمات بالجملة تتراوح، حسب الحالات، بين 20 و 70%.

III. التعديلات المُدخلة من طرف كل متعهد للبنية التحتية على المشروع الأولي لعرضه التقني والتعريفي :

بعد تبادل مع المتعهدين المعنيين الثلاثة، أرسل هؤلاء مشاريع محينة لعروضهم التقنية والتعريفية.

يقرر :

المادة الأولى

يصادق على العرض التقني والتعريفي للاقتسام غير المُفعَّل للبنيات التحتية من نوع FTTH المستغلة من طرف شركة «اتصالات المغرب»، كما تم تعديله وتتميمه بتاريخ 2 أكتوبر 2025.

تُلزم شركة «اتصالات المغرب» بنشر عرضها التقني والتعريفي على موقعها الإلكتروني.

المادة الثانية

يصادق على العرض التقني والتعريفي للاقتسام غير المُفعَّل للبنيات التحتية من نوع FTTH المستغلة من طرف شركة «ميدي تيليكوم»، كما تم تعديله وتتميمه بتاريخ 2 أكتوبر 2025.

تُلزم شركة «ميدي تيليكوم» بنشر عرضها التقني والتعريفي على موقعها الإلكتروني.

• توفير، لفائدة المتعهد التجاري، ربطا بنقطة التشارك (Point de Mutualisation-PM) لمتعهد البنية التحتية ؛

• بناء على اختيار من المتعهد التجاري، وضع متعهد البنية التحتية رهن إشارة المتعهد التجاري لوصلة تربط بين عقدة الربط البصري (Nœud de Raccordement Optique - NRO) ونقطة التشارك (PM) ؛

• عند الاقتضاء، إيواء التجهيز المُفعَّل للمتعهد التجاري على مستوى عقدة الربط البصري لمتعهد البنية التحتية ؛

• توفير متعهد البنية التحتية، لفائدة المتعهدين التجاريين، المعلومات الضرورية لتنفيذ الاقتسام غير المُفعَّل للبنيات التحتية من نوع FTTH ؛

يهدف هذا القرار إلى المصادقة، طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل، على العروض التقنية والتعريفية للاقتسام غير المُفعَّل للبنيات التحتية من نوع FTTH المستغلة من طرف كل واحد من المتعهدين الشاملين : «اتصالات المغرب» و«ميدي تيليكوم» و«وانا كوربوريت».

II. تحليل وخلاصات الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات :

في إطار عملية إعداد العروض الجديدة بالجملة، دعت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات المتعهدين إلى تقديم مقترحاتهم بخصوص الخدمات التي يتعين على المتعهد المالك أو المستغل لبنية تحتية من نوع FTTH غير مُفعَّلة أن ينجزها، بالإضافة إلى مختلف الكيفيات التقنية والتعريفية والتشغيلية المرتبطة بها.

أخذا بعين الاعتبار سياق سوق البنيات التحتية من نوع FTTH والمقترحات التي قدمها المتعهدون والنتائج التحليلية المذكورة في قرار الوكالة المشار إليه أعلاه رقم 05/25، يستخلص مما سبق العناصر التالية :

• يُمَيَّز الاقتسام غير المُفعَّل بنقطة تشارك (PM)، يوفر متعهد البنية التحتية، على مستواها، واحدا أو عدة مواقع تستقبل معدات مخصصة للمتعهد التجاري، مما يتيح لهذا الأخير ربط، عن طريق كابل للنقل، الموزع أو الموزعات (Splitters) الموضوع (ة) رهن إشارته من طرف متعهد البنية التحتية، وذلك من أجل إيصال الخدمة مباشرة إلى زبائنه ؛

• بهدف الاستفادة من الأشغال التي قام بها متعهد البنية التحتية لنشر الدوايب من نوع (FTTH) وتجنب تكرار المنشآت، يُلزم متعهد البنية التحتية بوضع رهن إشارة المتعهد التجاري واحدا أو عدة ألياف بصرية معتمدة تربط نقطة التشارك (PM) وعقدة الربط البصري (NRO) التابعة لنقطة التشارك (الخاصة بمتعهد البنية التحتية)، قصد تمكين المتعهد التجاري من تجميع تدفقات البيانات الخاصة بخطوطه من نوع FTTH انطلاقا من عقدة الربط البصري (بدلا من نقطة التشارك).

المادة الثالثة

يصادق على العرض التقني والتعريفي للاقتسام غير المُفَعَّل للبنيات التحتية من نوع FTTH المستغلة من طرف شركة «وانا كوربوريت»، كما تم تعديله وتميمه بتاريخ 2 أكتوبر 2025.

تلتزم شركة «وانا كوربوريت» بنشر عرضها التقني والتعريفي على موقعها الإلكتروني.

المادة الرابعة

يجوز للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات أن تطلب من كل متعهد للبنية التحتية معني إضافة و/أو تعديل الخدمات المدرجة بعرضه التقني والتعريفي أو الشروط المتعلقة بها، لا سيما، عندما يتبين أن هذه الإضافات أو التعديلات هي مبررة بالنظر، على الخصوص، إلى تفعيل مبادئ عدم التمييز والشفافية والموضوعية أو تهدف إلى تسهيل إدراج خدمات جديدة أو تشجيع ملاءمة أسواق الاتصالات لأجل تطوير متواصل للمنافسة المشروعة.

المادة الخامسة

يلزم كل متعهد للبنية التحتية، بمجرد نشر عرضه التقني والتعريفي، بالاستجابة لكل الطلبات التي يتوصل بها، بالموازاة مع كل دراسة أو إبرام محتمل للاتفاقيات المطابقة مع المتعهد التجاري.

المادة السادسة

يسند إلى كل من مديرية المنافسة وتبع المتعهدين ومهمة التقنين، كل واحدة منهما فيما يخصها، تطبيق هذا القرار الذي يبلغ إلى المتعهدين «اتصالات المغرب» و«ميدي تيليكوم» و«وانا كوربوريت».

المدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات،

عز العرب حسيبي.